

حقوق المزارعين

إنّ الجهاز الرئاسي،

(1) **إنّ يستنكر** اعتراف المعاهدة الدولية بالمساهمة الكبرى التي قدمتها المجتمعات المحلية والسكان الأصليين والمزارعون من مختلف أقاليم العالم والتي سيواصلون تقديمها من أجل صون الموارد الوراثية النباتية وتنميتها كأساس للإنتاج الغذائي والزراعي حول العالم،

(2) **وإنّ يذكّر** بأهمية تطبيق المادة 9 من المعاهدة الدولية تطبيقاً كاملاً؛

(3) **وإنّ يستنكر** أيضاً أنه طبقاً للمادة 9 من المعاهدة الدولية، تقع مسؤولية إعمال حقوق المزارعين في ما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على عاتق الحكومات الوطنية؛

(4) **وإنّ يقرّ** بوجود مواضع شكّ وقيود كبيرة في العديد من البلدان حول كيفية تنفيذ حقوق المزارعين وبأنّ التحديات المتصلة بإعمال حقوق المزارعين تختلف على الأرجح من بلد إلى آخر؛

(5) **وإنّ يعترف** بأنّ تبادل التجارب والمساعدة المتبادلة بين الأطراف المتعاقدة يمكن أن يساهم إلى حد كبير في إحراز تقدم على صعيد تنفيذ الأحكام الخاصة بحقوق المزارعين في المعاهدة الدولية؛

(6) **وإنّ يعترف** بالمساهمة التي يمكن أن يقوم بها الجهاز الرئاسي دعماً لتنفيذ حقوق المزارعين؛

(7) **يشجع** الأطراف المتعاقدة وغيرها من المنظمات ذات الصلة على إبداء وجهات نظرها وعرض تجاربها في مجال تنفيذ حقوق المزارعين كما ترد في المادة 9 من المعاهدة الدولية مع إشراك منظمات المزارعين وغيرها من أصحاب الشأن، حسب المقتضى؛

(8) **يطلب** إلى الأمين أن يقوم بجمع وجهات النظر والتجارب لتشكّل معاً الأساس لبند رئيسي من بنود جدول أعمال الدورة الثالثة للجهاز الرئاسي من أجل الترويج لإعمال حقوق المزارعين على المستوى الوطني ولنشر المعلومات ذات الصلة عبر موقع المعاهدة الدولية على الإنترنت حسب المقتضى؛

(9) **يتمنّى** مشاركة منظمات المزارعين في الدورة الثانية ويؤكد التزامه بمواصلة إشراك منظمات المزارعين في عمله المستقبلي حسب المقتضى وطبقاً لللائحة الداخلية التي وضعها الجهاز الرئاسي.

(اعتمد في 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2007)